



No.:  
Date: / / 20

العدد:  
التاريخ:

٢٣٠١٠

٢٠١٨/١٠/١١

إلى / وزارة الصناعة والمعادن / دائرة الشؤون الإدارية والموارد البشرية

م / ضوابط تسريع العنوان الوظيفي

نهدي هذه الوزارة أطيب تحياتها ...

كتاييكم المرقمين ٤١١/٥/٤٠٨٢٦ في ١٣/٨/٢٠١٨ و ٤٣٦٧٨ في ٣/٨/٢٠١٨

بخصوص الفقرة (١) :-

أن المادة (٣٦/ثانياً) من قانون الموازنة رقم (٩) لسنة ٢٠١٨ أشارت إلى احتفاظ الموظف المشمول بها بدرجته الوظيفية ومرحلته حصراً التي هو عليها بتاريخ تقديمه الطلب لشموله بالنص أعلاه أي انه لم يتطرق إلى موضوع المخصصات وأنطلاقاً مما تقدم تضمنت الفقرة (٣) من أعمامنا المرقم ١٦٦٦٦ في ٢٥/٧/٢٠١٨ في حالة توفر الشروط أعلاه فيبقى الموظف محتفظاً براتبه عدا المخصصات بنفس الدرجة والمرتبة التي هو عليها بتاريخ تقديمه الطلب عدا المخصصات حيث تم أحتسابها وفق العنوان الوظيفي الذي يمنح للموظف على أساسها الشهادة الدراسية الحاصل عليها وفق التعاميم الصادرة بهذا الصدد .

أما ما جاء بالفقرة (٤) من أعمامنا أعلاه المقصود بها تسكين الموظف لغرض منحه العنوان الوظيفي حسب الشهادة الدراسية الأعلى او المماثلة الحاصل عليها أثناء الخدمة .

بخصوص الفقرة (٢) و (٣) :-

أن المقصود بالفقرة (٨) من أعمامنا أعلاه أن الموظف الذي يرغب شموله بالمادة (٣٦/ثانياً) من قانون الموازنة ويقدم طلباً بذلك وفقاً للفقرة (١) من أعمامنا أعلاه فبالإمكان تطبيق النص والضوابط عليه حتى وأن كان سابقاً قد تم شموله بالقانون رقم (١٠٣) لسنة ٢٠١٢ مع مراعاة الفقرة (٩) من الضوابط مدار البحث .



No.: / / 20  
Date: / / 20  
العدد:  
التاريخ: ٢٠ / /

بالنسبة لما جاء بالفقرة (رابعاً) من أعمامنا المرقم ٩٥٠٨٦ في ٢٩/١١/٢٠١٢ فإنه صدر قبل صدور الضوابط تسهيل تنفيذ القانون رقم (١٠٣) لسنة ٢٠١٢ المعممة بكتابنا المرقم ١٥٢١٤ في ٢٥/٢/٢٠١٤ .

وأن موضوع الموظف الحاصل على شهادة أعلى أثناء الخدمة محكوم بالقانون آنفاً والمادة (٣٦/ثانياً) منه والضوابط الصادرة أستناداً له والمعممة بكتابنا المرقم ١٦٦٦٦ في ٢٥/٧/٢٠١٨ .

بخصوص الفقرة (٤) :-

نؤكد على العمل بالفقرة (١٠) من أعمامنا موضوع البحث حيث أن التدقيق من قبل (ديوان الرقابة المالية) هو نص قانوني جاء بمتن المادة (٣٦/ثانياً) من القانون المتضمنة (... يدقق ذلك من قبل ديوان الرقابة المالية) .

مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية / وكالة

٢٠١٨/١٠/